

رقم تصفية	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٧٦ لسنة ١٩٦٠ بإحالة السيد المهندس محمد علي
٢١٠٥	بهجت إلى الاستيداع
٢١٠٥	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٧٨ لسنة ١٩٦٠ في شأن فصل السيد سعد محروس
٢١٠٥	سليم الموظف ببيئة بريد مصر من الخدمة
٢١٠٥	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٨١ لسنة ١٩٦٠ بالمواظبة على شراء سيارة ركوب
٢١٠٥	لاستعمال السيد وزير المواصلات المركزي
١٠٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٨٧ لسنة ١٩٦٠ بمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة
١٠٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٨٨ لسنة ١٩٦٠ بالإذن بالتجنس بالجنسية اللبنانية
١٠٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٨٩ لسنة ١٩٦٠ بالإذن بالتجنس بالجنسية اللبنانية
١٠٦	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٦٠
٢١٠٧	رياسة الجمهورية - ديوان كبير الأمان - إعانات
٢١٠٨	وزارة الداخلية - اخطاران

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٦٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن نذب السيد الدكتور محمد علي فرج الأستاذ المساعد بكلية الهندسة بجامعة الإسكندرية للعمل بمصنع شركة مصر / شين الكوم للفرز والنسج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على نذب السيد الدكتور محمد علي فرج الأستاذ المساعد بكلية الهندسة بجامعة الإسكندرية لمراجعة مشروع المجارى والصرف الخاص بمصنع شركة مصر / شين الكوم للفرز والنسج وذلك بواقع يوم في الأسبوع ولمدة ثلاثة أشهر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

مدير راسة الجمهورية في ٢٥ جاضي الأول سنة ١٣٨٠ (١٤) نوفمبر سنة ١٩٦٠

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٠ لسنة ١٩٦٠

في شأن الإذن للقوات الجوية بزيادة قيمة العقد المبرم مع شركة التعمير والمساكن الشعبية لإنشاء المدينة السكنية بمنطقة مطار بليس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٥٥ بالإذن للقوات الجوية بالإرتباط مع شركة التعمير والمساكن الشعبية لإنشاء مدينة سكنية بمنطقة مطار بليس ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للقوات الجوية بزيادة قيمة العقد المبرم مع شركة التعمير والمساكن الشعبية لإنشاء المدينة السكنية بمنطقة مطار بليس من ٥٠٦,٠٠٠ جنيه إلى ٧٧٣,٠٠٠ جنيه وذلك بالشروط المتماقد عليها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزيرى الحرية والخزانة تنفيذه كل فيما يخصه ؛

مدير راسة الجمهورية في ٤ جاضي الأول سنة ١٣٨٠ (٢٤) أكتوبر سنة ١٩٦٠

جمال عبد الناصر